

مفاهيم القرآن

(558) إنَّ عطف الجملة الثانية على الأولى يدل على المغايرة بينهما ، إذن لا دلالة لهذه الآية على أنَّ الاستشفاع بالأصنام كان عبادة ، فضلاً عن كون: الاستشفاع بالأولياء المقربين عبادة لهم ، نعم قد ثبت أنَّ الاستشفاع بالأصنام كان عبادة لهم بأدلة أُخر . 2 .
أنَّ هناك فرقاً بين الاستشفاعين ، فالوثني يعتبر الصنم ربّاً مالِكاً للشفاة يمكنه أن يشفع لمن يريد وكيفما يريد ، والاستشفاع بهذه العقيدة شرك ، ولأجل ذلك يقول سبحانه نقداً لهذه العقيدة : (قُلْ لِلّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً) (1) والحال أنَّ المسلمين لا يعتقدون بأنَّ أولياءهم يملكون هذا المقام ، فهم يتلون آناء الليل وأطراف النهار قوله سبحانه : (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا لَـمَنْ بَرَّاهُ) (2) . ومع هذا التفاوت البيّن ، والفارق الواضح ، كيف يصح قياس هذا بذلك؟ والدليل على أنَّ المشركين كانوا معتقدين بكون أصنامهم مالكة للشفاة أمران: الأوّل: تأكيد القرآن في آياته بأنَّ شفاة الشافع مشروطة بإذنه سبحانه و ارتضائه . قال سبحانه : (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا لَـمَنْ بَرَّاهُ) (3) . وقال: (مَنْ شَفَّعَ لَـمَنْ بَرَّاهُ) (4) .
_____ 1 . الزمر: 44 . 2 . البقرة: 255 . 3 . البقرة: 255 . 4 .

. يونس: 3 .